

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص. ب: 253

المنامة-مملكة البحرين



محتويات العدد

- أمر ملكي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٩ بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
 القيام بمهام الحكم..... ٥
- قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٩ باعتماد التقرير السنوي
 لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩..... ٦
- قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥
 بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطيف الترددي..... ٨
- قرار رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل لجنة قيد الخبراء ومجلس تأديب الخبراء..... ١٠
- قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين..... ١٢
- قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية..... ١٤
- قرار رقم (٢٣٩) لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩
 بشأن النظافة العامة..... ١٦
- قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن تسجيل وقيد ملخص النظام الأساسي لنادي البحرين لسباق
 السيارات اللاسلكية بوزارة شؤون الشباب والرياضة..... ٢٧
- إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن قرارات الترسية الصادرة
 في المناقصات خلال شهر سبتمبر ٢٠١٩..... ٣١
- إعلانات مركز البحرين للمستثمرين..... ٣٥
- إعلان بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١) المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩..... ٤٠
- إعلان من إدارة الاستملاك والتعويض..... ٤٢

أمر ملكي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٩
بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
القيام بمهام الحكم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
بعد الاطلاع على الدستور،
ملك مملكة البحرين.

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعهد إلى وليّ عهدنا نائب القائد الأعلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد بن عيسى آل خليفة القيام بمهام الحكم نيابة عنّا أثناء مدة غيابنا في الخارج.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

**قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٩
باعتتماد التقرير السنوي
لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩**

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٥ في شأن تقويم المؤهلات العلمية، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ بشأن مكاتب الخدمت التعليمية للدارسين في الخارج، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٨ بشأن المؤسسات التعليمية والتدريبية الخاصة، وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم العالي، وعلى القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم، وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن التدريب المهني، وعلى المرسوم رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٢ بتنظيم هيئة جودة التعليم والتدريب، وعلى المرسوم رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تسمية الهيئة الوطنية للمؤهلات وضمن جودة التعليم والتدريب، وعلى المرسوم رقم (١٦) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة جودة التعليم والتدريب، المعدل بالمرسوم رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٩، وعلى نظام مراحل إصدار تقارير المراجعات والامتحانات الوطنية الصادر بالقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٩، وعلى وثيقة السياسات العامة للإطار الوطني للمؤهلات الصادرة عن هيئة جودة التعليم والتدريب، الصادرة بالقرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥، وبناءً على عرض رئيس مجلس إدارة هيئة جودة التعليم والتدريب، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمد التقرير السنوي لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩، ويُشر وفق نظام مراحل إصدار تقارير المراجعات والامتحانات الوطنية لهيئة جودة التعليم والتدريب الصادر بالقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٩.

المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٩
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥
بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطيف الترددي

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطيف الترددي،
وبناءً على عرض وزير الداخلية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (الأولى) من القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطيف الترددي، النص الآتي:
"تُنشأ لجنة تسمى (لجنة استراتيجية وتنسيق الطيف الترددي)، ويُشار إليها في هذا القرار بكلمة (اللجنة)، وتشكل برئاسة الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، وعضوية ممثلين عن الجهات الآتية:
(١) ممثلاً عن إدارة التراخيص اللاسلكية والترددات والرقابة بهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية.

(٢) ممثلاً عن إدارة الاتصالات - وزارة المواصلات والاتصالات.

(٣) ممثلاً عن شؤون الموانئ والملاحة البحرية - وزارة المواصلات والاتصالات.

(٤) ممثلاً عن شؤون الطيران المدني - وزارة المواصلات والاتصالات.

(٥) ممثلاً عن هيئة تنظيم الاتصالات.

(٦) ممثلاً عن جهاز الأمن الوطني.

(٧) ممثلاً عن قوة دفاع البحرين.

(٨) ممثلاً عن وزارة الداخلية.

(٩) ممثلاً عن الحرس الوطني.

(١٠) ممثلاً عن وزارة شؤون الإعلام.

(١١) ممثلاً عن الهيئة الوطنية لعلوم الفضاء.

وعلى كل جهة من الجهات المشار إليها تحديد مَنْ يمثلها في عضوية اللجنة، على ألا يقل مستوى التمثيل لعضوية اللجنة عن درجة مدير إدارة."

المادة الثانية

يُضاف إلى المادة (الثالثة) من القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّردُّدي، بند جديد برقم (٧)، نصُّه الآتي:
"٧- المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية والعالمية المعنية بالطَّيْف التَّردُّدي، وذلك بعد التنسيق والمتابعة مع الجهات المعنية في ذلك."

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٩

بإعادة تشكيل لجنة قيّد الخبراء ومجلس تأديب الخبراء

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول،
وعلى القرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل لجنة قيّد الخبراء ومجلس تأديب
الخبراء،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُشكّل لجنة قيّد خبراء الجدول المنصوص عليها في المادة الثانية من المرسوم بقانون رقم

(٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول، على النحو الآتي:

- ١- القاضي الشيخ راشد بن أحمد آل خليفة - رئيس بالمحكمة الكبرى المدنية رئيساً.
- ٢- القاضي جعفر يوسف الجمري - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.
- ٣- القاضي مؤمن محمد أسامة - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً.
- ٤- القاضي راشد خالد الكعبي - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثانية

يُشكّل مجلس تأديب خبراء الجدول المنصوص عليه في المادتين (٨) و(٩) من المرسوم

بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول، على النحو الآتي:

- ١- القاضي راشد عبداللطيف الصحاف - وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية رئيساً.
- ٢- القاضي محمد خميس الرميحي - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.
- ٣- القاضي حسين نجم الشيخ - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.
- ٤- القاضي عيسى محمد دراج - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثالثة

تكون عضوية المجلسين المنصوص عليهما في هذا القرار لمدة أربع سنوات.

المادة الرابعة

على وكيل الوزارة للعدل والشؤون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ

الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٩

بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستثنائي للمحامين

وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،
وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،

وعلى القرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستثنائي

للمحامين، وتعديلاته،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء، وترشيح جمعية المحامين البحرينية،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشؤون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُشكّل مجلس تأديب المحامين على النحو الآتي:

- ١- القاضي خليفة راشد المجيران- رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية
رئيساً.
- ٢- القاضي عبدالعزيز علي الجابري- رئيس بالمحكمة الكبرى المدنية
عضواً.
- ٣- القاضي أحمد عبدالرزاق الصديقي- وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية
عضواً.
- ٤- القاضي نواف يوسف المناعي- وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية
عضواً
بصفة احتياطية.
- ٥- المحامي صلاح أحمد المدفع
عضواً.
- ٦- المحامية زينبات عبدالرحمن المنصوري
عضواً.
- ٧- المحامي حامد عبدالرحمن المحمود
عضواً
بصفة احتياطية.

المادة الثانية

يُشكّل مجلس تأديب المحامين الاستثنائي على النحو الآتي:

- ١- القاضي إبراهيم سلطان الزايد - رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية
رئيساً.

- ٢- القاضي جمعة عبدالله موسى - رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية عضواً.
- ٣- القاضي بدر عبداللطيف عبدالله - وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية عضواً.
- ٤- القاضي محمد هشام المعاودة - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً بصفة احتياطية.
- ٥- المحامي فريد جاسم غازي عضواً.
- ٦- المحامي محمد علي الوطني عضواً.
- ٧- المحامي أحمد عبدالرحمن الذكرير عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثالثة

يكون اختصاص المجلسين وفقاً لما نصَّ عليه المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون المحاماة، والقرار الوزاري رقم (٥) لسنة ١٩٨١ الصادر تنفيذاً له.

المادة الرابعة

تكون عضوية المجلسين المنصوص عليهما في هذا القرار لمدة سنتين.

المادة الخامسة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ

الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،
وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،
وعلى القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية،
وبعد ترشيح جمعية المحامين البحرينية،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل لجنة المعونة القضائية على النحو الآتي:

- | | |
|-------------------------------|------------------|
| ١- المحامية سناء محمد بوحمود | رئيساً. |
| ٢- المحامي ياسر جاسم الصحاف | عضواً. |
| ٣- المحامي سامي عيسى سيادي | عضواً. |
| ٤- المحامي عبدالوهاب حسن أمين | عضواً احتياطياً. |

المادة الثانية

تختص اللجنة بالنظر في منح المعونة القضائية وفقاً لما نصَّ عليه قانون المحاماة الصادر
بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠، والقرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ الصادر تنفيذاً له.

المادة الثالثة

تباشر اللجنة اختصاصها المنصوص عليه في المادة السابقة لمدة سنتين.

المادة الرابعة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٤ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١١ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٢٣٩) لسنة ٢٠١٩

بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن النظافة العامة

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة،

وبعد التنسيق مع الجهات المعنية،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة،

المرفقة لهذا القرار.

المادة الثانية

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة لشئون البلديات تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة، تكون للكلمات والعبارات الواردة فيها ذات المعاني الواردة في القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة، وتكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

القانون: القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة.

الشركة المتخصصة: الشركة أو المؤسسة التي يُسند إليها من قبل الجهة المختصة القيام بمهام جمع ونقل ومعالجة النفايات أو نقل السيارات المعروضة للبيع أو المتروكة أو الخردة أو السكراب.

مادة (٢)

أ- يُحظر إلقاء أو ترك النفايات في غير المواقع الآتية:

- ١- الحاويات التي توضع أمام المنازل والمباني أو بالقرب منها من قبل الملاك أو المستأجرين.
 - ٢- مواقع الحاويات الصغيرة التي توزع في الأحياء السكنية.
 - ٣- الحاويات الكبيرة المركزية والتي تُفرغ فيها الحاويات الصغيرة، على أن تكون بعيدة عن الأحياء السكنية.
 - ٤- حاويات الفرز وإعادة التدوير المرخص بوضعها من قبل الإدارة المعنية.
 - ٥- المواقع الأخرى التي يتم تحديدها من الإدارة المعنية، وتحدد الإدارة المعنية بالتنسيق مع الجهات المختصة الشروط والمواصفات والمعايير الواجب توافرها في تلك المواقع.
- ب- يُحظر إلقاء أو ترك النفايات في غير الأوقات التي يصدر بتحديدتها قرار من الوزير.

مادة (٣)

يجب على مُصدر النفايات حفظ النفايات في أوعية خاصة تتوافر فيها الشروط الآتية:

١- أن يكون لها غطاء مُحكم ومُعَدَّة للغلق ذاتياً.

٢- أن تكون غير قابلة للاشتعال.

٣- أن تكون غير قابلة للتقرب.

- ٤- أن تكون سهلة التنظيف ولا تتأثر بالغسل المتكرر وغير قابلة للصدأ.
- ٥- أن تكون ألوانها مطابقة للمواصفات العالمية (الكود العالمي) لتصنيف النفايات، وأن يُدوّن عليها في مكان ظاهر تحذير عن محتوى العبوة ومدى خطورتها.
- ٦- أية شروط أخرى تحددها الإدارة المعنية.

مادة (٤)

- أ- يجب على مُصدر النفايات تخصيص مواقع ضمن حدود المنشأة لوضع أوعية وحاويات جَمْع وفرز النفايات وذلك حسب اشتراطات الدفاع المدني والصحة العامة، كما يجب عليه تنظيف ممرات المباني والمناور بشكل دوري، ويُحظر عليه ترك أوعية وحاويات النفايات في الخارج في أي وقت من الأوقات.
- ب- يجب حفظ النفايات الخاصة في الغرف أو الحاويات المخصصة لذلك ضمن حدود المنشأة، ويكون جَمْع ونقل تلك النفايات من المنشآت بواسطة متعاقد خاص معها.

مادة (٥)

- يُشترط لفرز أو معالجة النفايات الآتي:
- ١- أن يتم فرز أو معالجة النفايات في أبنية مُحكمة تتوافر فيها اشتراطات ومواصفات الأمن والسلامة، بحيث لا تبعث منها غازات أو روائح ضارة بالصحة العامة، ويُشترط أن تكون بعيدة عن الأحياء السكنية.
- ٢- أن تقوم بمباشرة عمليات فرز أو معالجة النفايات جهات خاصة يتم اعتمادها من قبل البلدية أو الأمانة المختصة والجهات المختصة الأخرى، وذلك وفقاً للقرارات التنفيذية الصادرة في هذا الشأن.
- ٣- أن تتم عمليات الفرز والمعالجة من خلال آليات تحافظ على البيئة، ووفقاً لأحدث المواصفات المعتمدة منها بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

مادة (٦)

- أ- يُحظر البصق أو لفظ أية مادة ممضوغة في الطرق والشوارع والبيادين والساحات وغيرها من الأماكن العامة، كما يُحظر إلقاء أو ترك المهملات والسجائر والفَضلات إلا في الحاويات المخصصة لها والموضوعة في الشوارع والطرق والبيادين والساحات والمجمعات التجارية وغيرها من الأماكن العامة. ويُحظر كذلك قضاء الحاجة إلا في دورات المياه.

ب- يُحظر القيام بأي عمل يؤدي إلى جريان المياه أو تجمُّعها في الطرق العامة والشوارع والساحات والبيادين والممرات والأزقة وغيرها من الأماكن العامة، بما في ذلك غسل المركبات وغسل المنازل والمباني وسقاية المزروعات الملحقة بالمباني بشكل يؤدي إلى جريان المياه أو تجمُّعها.

ج- تُسأل جميع الشركات والمؤسسات والأفراد بما فيها شركات نقل الخرسانة عن الأضرار الناتجة عن سقوط أو تطاير أي من المواد التي تعمل بها أو أية أجزاء منها تؤدي إلى التأثير على النظافة العامة.

مادة (٧)

يكون فرز النفايات الخاصة عن باقي النفايات الأخرى في مواقع المنشآت مصدر تلك النفايات، وفقاً للضوابط الآتية:
أ- نفايات أنشطة الرعاية الصحية:

١- يجب وضع النفايات في أكياس أو عبوات ملونة حسب نظام التصنيف المعتمد لتلك النفايات، وتجميعها بأنواعها، على أن يكون المكان المخصص للفرز والجمع خارج المبنى الرئيسي للمنشأة الطبية وضمن حدودها.

٢- يجب أن يكون المكان المخصص لفرز وجمع النفايات في مكان لا يمكن الوصول إليه من العامة، إلا من قبل المرخص لهم بذلك.

٣- يجب وضع الأدوات الحادة في حاويات صلبة غير قابلة للثقب.

٤- يجب وضع السوائل الكيميائية في عبوات خاصة.

٥- يجب وضع بطاقات تعريف للنفايات بحسب تصنيفها على الكيس أو العبوة أو الحاوية المخصصة.

ب- النفايات الصناعية:

١- تلتزم المنشآت الصناعية عند تجميع النفايات الخاصة بها بوضعها في حاويات خاصة تتوافق مع طبيعتها، وذلك على النحو الآتي:

(أ) حاويات تُجمع فيها النفايات الصلبة القابلة للتدوير.

(ب) حاويات تُجمع فيها النفايات الصلبة الخطرة.

(ج) عبوات تُجمع فيها النفايات السائلة الخطرة وغير الخطرة.

٢- يجب تحديد أماكن خاصة في المنشأة الصناعية لفرز النفايات ووضعها في أكياس أو عبوات ملونة حسب نظام التصنيف المعتمد لتلك النفايات، وتجميعها بأنواعها، على أن يكون المكان المخصص للفرز والجمع خارج المبنى الرئيسي للمنشأة الصناعية

- وضمن حدودها ومنفصلاً عن المبنى الرئيسي لها.
- ٣- يجب أن يكون المكان المخصَّص لفرز وجمع النفايات في مكان لا يمكن الوصول إليه من العامة، إلا من قِبَل المرخص لهم بذلك.
- ٤- يكون نقل هذه النفايات من المنشأة المذكورة بواسطة متعاقد خاص مع المنشأة مُصدرة هذه النفايات.
- ٥- يُحظر حرق النفايات الناتجة عن ممارسة المنشآت الصناعية لأنشطتها المختلفة، أو إلقائها في الحاويات المخصَّصة لتجميع أنواع أخرى من النفايات داخل وخارج المنشأة الصناعية، كما يُحظر رمي المواد القابلة للاشتعال في الحاويات، ويجب أن تخصَّص لها عبوات خاصة.
- ج- نفايات الأنشطة الخدمية:
- ١- ورش تصليح السيارات والكراجات وما في حكمها:
- أ) تلتزم الورش والكراجات وما في حكمها والمسؤولون عنها بفرز وتجميع النفايات السائلة أو الصلبة الناتجة عن ممارستهم لأنشطتهم في حاويات مخصَّصة لكل منها.
- ب) يتم وضع ملصق تعريفى على الحاويات الخاصة بتجميع النفايات السائلة.
- ج) يُحظر التخلص من النفايات السائلة بطريقة أخرى غير وضعها في الحاويات المخصَّصة لها.
- د) يُحظر جمع النفايات الصلبة مع أية نفايات أخرى.
- هـ) تلتزم الورش والكراجات وما في حكمها والمسؤولون عنها بتجميع إطارات السيارات التالفة في مواقع بعيدة عن متناول العامة، وعدم إلقائها في الحاويات المخصَّصة لوضع باقي النفايات، كما تلتزم بنقلها إلى الأماكن المخصَّصة لمعالجتها أو تدويرها والمحددة من الجهة المختصة، وبمراعاة الاشتراطات الأخرى التي تحددها الجهات المختصة ذات العلاقة.
- ٢- ورش النجارة:
- أ) تلتزم ورش النجارة بجمع النفايات الناتجة عن ممارستها لأنشطتها مثل الأخشاب ونشارة الخشب في حاويات مخصَّصة لذلك، على أن تكون تلك الحاويات غير قابلة للاشتعال.
- ب) تلتزم ورش النجارة بفرز النفايات الناتجة عن ممارستها لأنشطتها وعدم خلطها في حاوية واحدة.
- ج) يُحظر حرق نفايات ورش النجارة بمختلف أنواعها.

٣- المزارع بشتى أنواعها:

- أ) تلتزم المزارع بفرز ونقل النفايات الزراعية ووضْعها في أماكن منفصلة يسهل الوصول إليها من قِبَل الشركات المتخصصة حسب الأوقات التي تحددها الإدارة المعنية.
- ب) يجب الاحتفاظ بجميع المخلفات الناتجة عن مزارع تربية الحيوانات والطيور في حاويات خاصة محكمة الغلق.
- ج) تلتزم المزارع بإبلاغ الإدارة المعنية عن الحيوانات النافقة ليتم التخلص منها من قِبَل الجهة المختصة أو أية جهة معنية أخرى بحسب الأحوال.

مادة (٨)

- لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري نقل أي من النفايات الخاصة - بحسب تصنيفها - بدون ترخيص من البلدية أو الأمانة المختصة. ويجب على المرخص لهم بنقل النفايات الخاصة التقيد بالإجراءات الآتية:
- ١- عدم نقل أية نفايات خاصة لا ترافقها استمارة نقل مستوفية البيانات من مصدر هذه النفايات.
 - ٢- أن تكون وسائل نقل النفايات الخاصة معدة خصيصاً لهذا النوع من النفايات، وتناسب مع درجة خطورتها.
 - ٣- أن تتوافر في وسائل نقل النفايات الخاصة اشتراطات الأمن والسلامة التي تحددها الإدارة المعنية بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.
 - ٤- أن يكون سائقو وسائل نقل النفايات الخاصة مدربين على التعامل مع هذه النفايات في الظروف العادية والظروف الطارئة.
 - ٥- المحافظة على نظافة وسائل نقل النفايات الخاصة وتنظيفها بشكل مستمر.

مادة (٩)

- أ- يُحظر على مُلاك المركبات المهملّة وجميع أنواع الخردة والسكراب وضْعها أو تركها في الشوارع والأرصفة وفي الساحات والميادين والشواطئ والأماكن العامة، وعلى البلدية أو الأمانة المختصة بعد ضبط المخالفة لصق إنذار على المركبة المتروكة أو الخردة أو السكراب لرفعها أو نقلها من مكانها خلال ٤٨ ساعة.
- ب- مع مراعاة أحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية، يُحظر إشغال الشوارع والميادين والساحات العامة والأراضي الفضاء بالمركبات المعروضة بقصد البيع أو الإيجار.

ج- يكون رفع المركبات بواسطة الأمانة أو البلدية المختصة أو الشركات المتخصصة، وتكون الشركة المتخصصة بالنقل مسؤولة أمام البلدية أو الأمانة المختصة عن أي تلف يصيب المركبات التي يتم رفعها من أماكن المخالفات إلى الأماكن المخصصة لحجزها. وفي جميع الأحوال يُراعى في رفع المركبات من أماكن المخالفة ما يأتي:

- ١- تنقل المركبات المخالفة إلى الأماكن المخصصة لحجزها.
 - ٢- أن تتوفر في أماكن حجز المركبات المخالفة اشتراطات الأمن والسلامة.
 - ٣- على البلدية أو الأمانة المختصة التثبت من حالة المركبات المخالفة قبل رفعها وذلك بتوثيق حالتها بالصور وعمل استمارة خاصة لكل مركبة بواسطة الشركة المتخصصة.
 - ٤- يجب عمل تقرير إستلام لكل مركبة حال وصولها من موقع المخالفة إلى موقع حجز المركبات المحدد من البلدية أو الأمانة المختصة.
 - د- في حالة استجابة مالك المركبة المخالفة أو المسئول عنها قبل رفعها لتسليمها من موقع المخالفة، فإنه يكون ملزماً بدفع مبلغ التصالح وذلك بإيداع مبلغ يعادل ثلث الحد الأقصى للغرامة المقررة للمخالفة المنصوص عليه في الفقرة الخامسة من المادة (١٢) من القانون وذلك قبل رفع الدعوى الجنائية.
- أما إذا تم الرفع من قبل الأمانة أو البلدية المختصة أو بواسطة الشركة المتخصصة، فعلى مالك المركبة أو المسئول عنها إذا أراد استردادها تحمّل تكلفة الرفع بالإضافة إلى مبلغ التصالح المذكور.

مادة (١٠)

يُحظر نقل النفايات أيّاً كان مصدرها من مواقع رفعها إلى موقع معالجتها إلا عن طريق الشركات المرخصة والمصنفة لهذا الغرض. ويُراعى في الترخيص لتلك الشركات أن تكون متخصصة في هذا المجال ولديها سجل تجاري سار، وأن تكون لديها منشأة لتنظيف وتعقيم ألياتها ومركباتها المستخدمة في عمليات النقل.

ويجب أن تلتزم هذه الشركات عند قيامها بنقل النفايات من مواقع رفعها ومعالجتها بالضوابط الآتية:

- ١- عدم خلط أنواع النفايات أثناء نقلها، وفي حال اختلاط أي منها يُمنع العمل على فصلها عن بعضها أثناء عملية الفرز والجمع، وتأخذ صفة النفايات الأكثر خطورة وتعامل معاملةتها.
- ٢- عدم تجميع النفايات وحرقها في أماكن جمعها بدلاً من نقلها لأماكن المعالجة.
- ٣- الالتزام بنقل النفايات المصرح لها بنقلها دون غيرها.

- ٤- عدم نقل النفايات بأنواعها في غير الشاحنات المخصصة لذلك.
- ٥- أن تُثبَّت على الشاحنة الناقلة للنفايات لافتات على الجانبين توضح الاسم التجاري للناقل باللغتين العربية والإنجليزية وسعة الشاحنة ونوعية النفايات المنقولة.
- ٦- أن تكون شاحنات نقل النفايات مُعدَّة ومُخصَّصة لهذا الغرض، مع ضرورة عمل صيانة دورية لها.
- ٧- أن تتوافر في شاحنات نقل النفايات اشتراطات الأمن والسلامة وذلك باحتوائها على معدَّات لمكافحة الحريق، بالإضافة إلى احتوائها على نظام تتبُّع المواقع الجغرافية (G.P.S).
- ٨- نقل المخلفات في شاحنات تحتوي على صندوق مُحكَّم قدر الإمكان، أو إذا كانت مفتوحة أن تغطى بطبقة سميكة من القماش تمنع تطاير أو سقوط النفايات أثناء نقلها.
- ٩- إرفاق استمارة نقل النفايات مع سائق الشاحنة، على أن تشمل معلومات عن نوع النفايات ووصفها ومصدرها وجهة معالجتها.
- ١٠- أن تكون مواصفات الشاحنات التي تنقل النفايات مستوفية لشروط ومواصفات الإدارة العامة للمرور ومسجلة لديها.
- ١١- تلتزم الشركات المتخصصة بنقل النفايات بأنواعها ومن مختلف مصادر إنتاجها إلى أماكن ردمها أو معالجتها في الأوقات التي تحددها الإدارة المعنية.

مادة (١١)

- أ- على الإدارة المعنية القيام بالإشراف المباشر والرقابة على طرق جمع ونقل النفايات بالتنسيق مع المنشآت والجهات ذات العلاقة، وتنظيم جمع وفرز النفايات بطرق تُسهِّل إعادة تدويرها، وكذلك الإشراف على توفير الحاويات المناسبة لجميع أنواع النفايات في الأماكن التي تحددها. ويجب أن تُراعى في الحاويات الشروط والمواصفات الآتية:
- ١- أن تكون مصنوعة من مواد متينة ومقاومة للمياه والصدأ، وتحتوي على غطاء أو ساتر يمنع دخول الحشرات والقوارض والحيوانات الأخرى، وتمنع انسكاب المواد السائلة خلال التخزين أو التفريغ أو النقل.
- ٢- أن تكون أعداد وأحجام الحاويات كافية لترك وتجميع النفايات المنتجة فيها.
- ٣- الحفاظ على نظافة الحاويات في جميع الأوقات.
- ٤- إغلاق الحاويات ذات الأغطية في جميع الأوقات.
- ٥- أن تكون الحاويات مزوَّدة بعجلات مع مقابض مناسبة بما يحقق السلامة للعاملين

- خلال عملية السحب والدفع وتحريك الحاويات.
- ٦- تزويد الحاويات بأقفال لمنعها من الحركة عند الحاجة.
- ٧- وضع لوحات تحذيرية على الحاويات، بالإضافة إلى وضع الأشرطة العاكسة في الجوانب وعلى حواف الحاويات.
- ٨- أية شروط أخرى تحددها الإدارة المعنية.
- ب- على الإدارة المعنية الإشراف على صيانة الحاويات من قِبَل الشركات المتخصصة للتأكد من تنظيف الحاويات أو غرف تجميع النفايات بشكل دوري في جميع الأوقات؛ لتجنب إيواء القوارض والحشرات ومنع عمليات نبش النفايات وانبعاث الروائح الكريهة، ويكون تنظيف الحاويات وصيانتها من مسؤولية الشركات المتخصصة بجمع ونقل ومعالجة النفايات.
- ج- في حالة اتساخ الحاويات أو وجود تسرب أو عيب بها، يجب العمل على إصلاحها أولاً من قِبَل الشركات المتخصصة، أو استبدالها بحاويات أخرى بذات المواصفات، وتكون الشركة المتخصصة مسئولة أمام البلدية أو الأمانة المختصة عن الصيانة والاستبدال.
- د- في أماكن تجميع أو ترك النفايات يجب أن تراعي الإدارة المعنية قيام الشركة المتخصصة بإغلاق مناطق تجميع النفايات والمواد القابلة للتدوير عن طريق سياج واق، بحيث تكون هذه المناطق محجوبة ولا يمكن الوصول إليها من قِبَل العامة، واستخدام الحاويات وفقاً لنوعية النفايات المخصصة لها، وعدم وضع أية نفايات خطيرة داخل حاويات منطقة تجميع النفايات الأخرى.

مادة (١٢)

في حالة ارتكاب أية مخالفة لأحكام القانون أو هذه اللائحة يتم إزالتها بالطرق الإدارية، وفقاً للإجراءات الآتية:

أ- بالنسبة للمخالفات الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٩) من هذه اللائحة، تُتبع الإجراءات الآتية:

- ١- على البلدية أو الأمانة المختصة إنذار مالك المركبة المهملة والخردة أو السكراب ضرورة رفعها خلال ٤٨ ساعة بوضع ملصق عليها أو خلال ٢٤ ساعة بالنسبة للمركبات المعروضة بقصد البيع أو الإيجار في الشوارع والميادين والساحات العامة والأراضي الفضاء والشواطئ، على أن يكون نصق الإنذار في مكان بارز على المركبة وبلون مميز، وذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للمرور لمعرفة بيانات مالك المركبة لإشعاره بضرورة رفع المركبة من موقع المخالفة.
- ٢- تُرفع المركبة المهملة أو الخردة أو السكراب بعد انتهاء مدة الـ ٤٨ ساعة في حالة

عدم استجابة مالكيها، وتُرفع المركبات المعروضة للبيع أو الإيجار بعد انتهاء مدة الـ ٢٤ ساعة المذكورة، ويجوز للبلدية أو الأمانة المختصة أن ترفع المركبة المخالفة فوراً إذا كانت تسبب ضرراً أو خطراً على الصحة العامة أو المظهر العام أو كانت معيقة لأعمال صيانة طارئة لأي من الخدمات العامة.

٢- عرض المركبات الخردة والسكراب والمركبات المتروكة والمعروضة للبيع في المزاد العلني بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ الحجز والإزالة.

٤- للبلدية أو الأمانة المختصة، وبعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخ الحجز وعدم تقدم مالك المركبة أو المسؤول عنها لاستردادها وسداد المصاريف، أن تتصرف في تلك المركبات ببيعها بالمزاد العلني. وتقوم البلدية أو الأمانة المختصة بإخطار مالك المركبة أو المسؤول عنها بطرحها للبيع عن طريق المزاد العلني، وعليها الإعلان عن المزاد العلني في صحيفتين يوميتين محليتين تصدران باللغة العربية، على أن تُدرج فيهما أرقام التسجيل الخاصة بالمركبات المطروحة للبيع في المزاد وعددها ومواصفاتها.

٥- يتم تقدير مصاريف الرّفْع من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة، إذا تم الرّفْع من خلال تعاقد الأمانة المختصة أو البلدية المختصة مع إحدى الشركات المتخصصة لهذا الغرض، وفقاً للقيمة الفعلية للرّفْع والحجز من قِبَل الشركة نفسها.

ب- بالنسبة لمخالفة إلقاء أو ترك أو تجميع النفايات أو فرز أو معالجة النفايات في غير الأماكن المخصصة أو المرخصة لها، تُتبع الإجراءات الآتية:

١- يتم إخطار منتج أو ناقل النفايات بحسب الأحوال بضرورة تصحيح المخالفة بإزالتها فوراً.

٢- في حالة عدم الاستجابة تتم الإزالة الفورية لهذه النفايات من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة.

٣- يتم تقدير مصاريف الإزالة باحتساب مبلغ لا يقل عن ٨٠ ديناراً لكل شحنة لا تتجاوز ١٢ متراً مكعباً إذا تمت الإزالة من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة من خلال متعاقد معها لهذا الشأن. وفي جميع الأحوال يجوز التصالح في هذه المخالفة بدفع ثلث الحد الأقصى للغرامة المقررة قبل رفع الدعوى الجنائية، وثلثي الحد الأقصى للغرامة المقررة بعد رفع الدعوى الجنائية وقبل صدور حكم في الموضوع.

ج- طرق تحصيل مصاريف الإزالة:

١- في حالة البيع بالمزاد العلني للمركبات المهملة والخردة أو السكراب أو المركبات المعروضة للبيع أو الإيجار، يتم خصم مصاريف الرّفْع من مبلغ البيع وإيداع المتبقي

على ذمة المالك أو المسئول عنها إن وُجد لدى البلدية أو الأمانة المختصة، وفي حالة عدم تغطية مبلغ البيع لمصاريف الرّفْع، للبلدية أو الأمانة المختصة الرجوع على مالك المركبة أو المسئول عنها بالباقي من خلال مطالبته بدعوى تُرفع أمام القضاء بحسب الأحوال.

٢- في حالة طلب مالك المركبة المخالفة استرداد مركبته يدفع المصاريف في خزانة الأمانة أو البلدية المختصة بالإضافة الى مبلغ التصالح.

٣- في حالة إزالة النفايات بالطريق الإداري يتم تحصيل مصاريف الإزالة بإخطار مُصدر النفايات أو مَنْ قام بتركها أو فرزها أو تجميعها بحسب الأحوال وذلك بضرورة دفع المصاريف.

د- حالات الإعفاء:

لمدير عام البلدية أو الأمانة المختصة، بقرار منه وبعد موافقة الوزير، إعفاء من يعجز عن سداد مصاريف الرّفْع والإزالة، وذلك بناءً على طلب يقدم إلى البلدية أو الأمانة المختصة، مرفق به ما يفيد عجزه عن سداد مصاريف الرّفْع والإزالة، أو أية أسباب أخرى يُرفقها في طلبه.

وزارة شؤون الشباب والرياضة

قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩
 بشأن تسجيل وقيد ملخص النظام الأساسي
 لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية
 بوزارة شؤون الشباب والرياضة

وزير شؤون الشباب والرياضة:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨،

وعلى النظام الأساسي لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية،
 وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية لمؤسسي نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية،

وبناءً على عرض القائم بأعمال الوكيل المساعد للرقابة والتراخيص،

قرر الآتي:

مادة (١)

يسجل نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية في سجل قيد الهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والأندية الخاضعة لإشراف وزارة شؤون الشباب والرياضة تحت قيد رقم ٧٠/٢٠١٩.

مادة (٢)

على القائم بأعمال الوكيل المساعد للرقابة والتراخيص تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير شؤون الشباب والرياضة

أيمن بن توفيق المؤيد

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ

الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

بيان بأسماء مؤسسي نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية

- ١- ماجد جعفر محمد الثقفي
- ٢- سعود راشد محمد صليبيخ
- ٣- علي عبد الحكيم حسين الثقفي
- ٤- سيد محمد أحمد خليل
- ٥- حسن عبدالعزيز غلوم
- ٦- محمد أحمد غلوم حاجي
- ٧- حسين جاسم محمد علي
- ٨- سلمان راشد محمد صليبيخ
- ٩- سلمان محمد سلمان الذوادي
- ١٠- عبدالله محمد شكر الله القاسمي
- ١١- عبدالله عبدالرحمن جناحي
- ١٢- جاسم محمد الهاجري
- ١٣- فاطمة سيد عبدالحسين محمد
- ١٤- عبدالله عيسى أحمد تركي
- ١٥- محمد حسن محمد
- ١٦- فاطمة فردين علي محمد
- ١٧- رشا عبدالرحيم الأنصاري
- ١٨- هيثم ميرزا القصاب
- ١٩- سوسن مهدي صالح
- ٢٠- ملاك محمد جناحي

ملخص

النظام الأساسي

لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية

تأسس هذا النادي لأول مرة في عام ٢٠١٩، ومقره مدينة المنامة، وتم تسجيله بوزارة شؤون الشباب والرياضة تحت رقم (٢٠١٩/٧٠) بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٩، طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة وتعديلاته، وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨. ويهدف النادي إلى جمع جميع المتسابقين والهواة تحت مظلة واحدة، بالإضافة إلى قيامه بإنشاء موسم سباقات محلي، وتمثيل مملكة البحرين في السباقات الإقليمية والدولية، والعضوية بالنادي أنواع هي:

١- عضو عامل.

٢- عضو تابع.

٣- عضو منتسب.

٤- عضو فخري.

ولكل منها شروط تضمنها النظام الأساسي للنادي، كما أوضح إجراءات كسب العضوية وإسقاطها وحقوق وواجبات الأعضاء.

وقد اشتمل النظام الأساسي على بيان أجهزة النادي وفي مقدمتها الجمعية العمومية، حيث نص على أن تتكون هذه الجمعية من الأعضاء العاملين المسددين لاشتراكاتهم والذين مضت على عضويتهم العاملة ستة أشهر على الأقل حتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية. وتجتمع الجمعية العمومية مرة كل عام في الموعد الذي يحدده مجلس إدارة النادي خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهاج السنة المالية.

وقد حدد النظام الأساسي اختصاص كل من الجمعية العمومية العادية والجمعية العمومية غير العادية.

ويدير شؤون النادي مجلس إدارة مكون من رئيس وخمسة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية للنادي من بين أعضائها العاملين بالانتخاب السري المباشر، وتكون مدة مجلس الإدارة أربع سنوات من تاريخ انتخاب أعضائه. ويجوز إعادة انتخاب العضو مدة أو مدداً أخرى.

ونص النظام على اختصاصات محددة لمجلس الإدارة أهمها إدارة شؤون النادي وتصريف أموره وتوفير الفرص لأعضائه لممارسة مختلف أوجه النشاط المصرح بها قانوناً حسب نظامه الأساسي.

ونص النظام الأساسي على أن ينتخب مجلس الإدارة من بين أعضائه بمجرد تكوينه نائباً للرئيس وأميناً للسر وأميناً للصندوق، ولكل منهم اختصاصه المبين بالنظام.

وتبدأ السنة المالية للنادي اعتباراً من الأول من شهر يناير وتنتهي في آخر شهر ديسمبر، وتتكون موارده من رسوم الالتحاق والاشتراك وحصيلة إيرادات المباريات والحفلات والتبرعات والهبات والإعانات التي تقررها وزارة شؤون الشباب والرياضة. ويودع النادي أمواله النقدية في أحد المصاريف المعتمدة، وتعتبر أموال النادي ملكاً له عند حدوث التصفية.

ونص النظام على أن يضع مجلس إدارة النادي اللائحة الداخلية والنظم الكفيلة بتنظيم شؤون النادي من النواحي الإدارية والمالية والفنية والصحية.

ويجب على مجلس إدارة النادي عرض هذه اللائحة على الجمعية العمومية في أول اجتماع لها للاعتماد ومن ثم العمل بموجبها.

ونص النظام الأساسي على أن يقدم أعضاء النادي ما لديهم من شكاوى إلى أمين سر النادي، الذي عليه بعد التحقق وسماع أقوال الشاكي أن يحيلها إلى مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها، وذلك خلال أسبوع من تاريخ تقديمها، وإبلاغ الشاكي بالقرار الذي اتخذه مجلس الإدارة وفقاً للائحة الداخلية للنادي وفي حدود أحكام النظام الأساسي للنادي.

ونص النظام على التزام الأعضاء باحترام أنظمة النادي وقرارات مجلس الإدارة والتعليمات التي يصدرها في هذا الشأن.

ويحظر على النادي وأعضائه الاشتغال بالمسائل السياسية والدينية، كما يحظر على أعضاء النادي ومنسبيه تناول أو تقديم أية مواد مسكرة أو مخدرة داخل المنشآت الرياضية التابعة للنادي.

ويعمل النادي في إطار السياسة العامة التي تضعها وزارة شؤون الشباب والرياضة ويخضع لرقابتها. وتتناول هذه الرقابة فحص أعمال النادي والتحقق من مطابقتها للقانون والنظام الأساسي وقرارات الجمعية العمومية وتوجيهات الوزارة، على أن يتولى هذه الرقابة الموظفون الذين يعيّنهم وزير شؤون الشباب والرياضة لهذا الغرض بقرار منه.

ونص النظام الأساسي على جواز حل النادي إجبارياً أو إغلاقه إدارياً بصفة مؤقتة، وذلك في الحالات المنصوص عليها في المادة (١٠٥) من اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨.

ويطبق فيما لم يرد بشأنه نص بهذه اللائحة ما ورد باللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨.

مجلس المناقصات والمزايدات

إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر سبتمبر ٢٠١٩

إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، تنشر المناقصات الآتية:

تقرير الترسيات الشهرية

من: 01/09/2019 إلى: 30/09/2019

أكاديمية الخليج للطيران

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	GAA-Q-070-19	مناقصة	تحديث نوع من برنامج تدريب الطيارين لاجاز المحاكاة لمواجهة أخطار غير متوقعة لسوء حركة الطائرة أثناء الطيران	مشاريع المطار	1		CAE INC	82,940.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 82,940.000									

الشركة العامة للدواجن

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	GPC - 2/2019	مناقصة	توريد أعلاف صيغتان بيضاء	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		GULF POULTRY COMPANY	*64,485.000	644,850.000 AED
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 64,485.000									

المجلس الأعلى للصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	RFP/SCH/006/2019	مناقصة	تعيين استشاري لإدارة مكتب المشاريع لمشروع الضمان الصحي - صحي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		KPMG ADVISORY	2,979,000.000	
2	RFP/SCH/007/2019	مناقصة	تصميم برنامج الضمان الصحي الإلزامي للأجانب	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		MARSH (BAHRAIN) CO	181,877.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 3,160,877.000									

المخازن المركزية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	SP/OK/PT-063/05/2019	مناقصة	طرف عزل لإدارة نقل الكهرباء	المواد والمعدات	1		CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	56,304.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 56,304.000									

جامعة البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	UOBQ/22/2018	مناقصة	مناقصة توريد أجهزة لكافة العلوم الصحية	المواد والمعدات	1		ANALYTICA ONE TRADING ESTABLISHMENT	11,500.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 11,500.000									

حلبة البحرين الدولية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	BIC/04/2019	مناقصة	خدمات التنظيفات لعملي ومرافق حلبة البحرين الدولية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		GULF CITY CLEANING CO	1,163,747.000	
2	TB/27595/2019	مناقصة	سباق جائزة البحرين الكبرى لطيران الخليج للورملا وان 2022-2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		FORMULA MOTORSPORT LIMITED	7,500,000.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 8,663,747.000									

ديوان الخدمة المدنية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	CSB/12/2017	مناقصة	مناقصة توفير اداري لدعم خدمات ادارة الأنظمة AIX	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1		ALMOAYED GROUP W.L.L.	19,308.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 19,308.000									

شركة البحرين للإستثمار العقاري

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	EDAMA/IFIN/045/2019	مناقصة	طلب خدمات تمويل لتطوير مشروع مواقف متعدد الطوابق في مجمع السلمانية للإشادات والاستشارات الهندسية	الإشادات والاستشارات الهندسية	1		المصرف الخليجي التجاري	4,500,000.000	
2	EDAMA/IES/048/2019	مناقصة	أعمال استبدال السقف للمستودع رقم 4 في منطقة سترة	الإشادات والاستشارات الهندسية	1		BANZTRADING & CONTRACTING	138,950.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 4,638,950.000									

شركة تطوير للبترو

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطاه الفاز	دينار بحريني	علاوات اخرى
1	RFP/Tatweer/223/2019	مناقصة	SUPPLY OF WATER CLARIFIER FLOCTREAT	النفط	1		ABDULLA YOUSIF FAKHROO & SONS CO	58,900.000	
2	TP-422-2019	مناقصة	SUPPLY OF CAMERON CHOKE VALVES - RFP/TATWEER/240/2019	النفط	1		NASS INDUSTRIAL SERVICES	58,236.000	
3	RFP/Tatweer/252/2019	مناقصة	توفير خدمات التفتيش	النفط	1		PRICEWATER HOUSE COOPERS	71,150.000	
4	TP-430-2019	مناقصة	SUPPLY OF ROSEMOUNT ANNUBAR FLOWMETER - RFP/TATWEER/242/2019	النفط	1		MANNAI TECHNICAL SERVICES	56,894.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 245,180.000									

شركة مطار البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفاز	تقدير بحريني	عملات اخرى
1	BAC/274/2018	مناقصة	عقد تشغيل وصيانة سنوي لاسطمة التبريد، التهوية والاسطمة الميكانيكية	مشاريع المطار	1	AL SHIRAWI U.S CHILLERS LLC	4,362,410.000	
2	BAC/284/2019	مناقصة	توريد منتجات ومستلزمات الحارم الورقية ولقلمها الاستهلاكية لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	MASKATI BROTHERS & COMPANY	856,516.500	
3	BAC/247/2018	مناقصة	خدمات التلمس و اعادة توريد وجمع المظلات الصلبة والسائلة لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	AL TAWFEEQ MAINTENANCE SERVICES	285,462.660	
4	BAC/280/2019	مناقصة	توريد ملطقات ومعدات الجو ومستلزماتها	مشاريع المطار	1	EVEREST TRADING & SERVICES CO	257,071.500	
5	BAC/290/2019	مناقصة	اعمال اعادة ترميم مبنى شؤون الطيران المدني	مشاريع المطار	1	AL HAFEERA CONTRACTING CO	4,409,872.813	

مجموع الترسيمات بالمليار البحريني: 10,171,333.473

شركة نطق البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفاز	تقدير بحريني	عملات اخرى
1	T180096	مناقصة	توفير خدمة طويلة الابد لتوفير مسيرج السحب الفراغي في مناطق العمليات في الشركة	النطق	1	BAHRAIN MAINTENANCE AND DIVING SERVICES	1,833,291.000	
2	Q102219 (53) (TSD)	مناقصة	توريد أجهزة لوحدة الهيدروجين رقم 1	النطق	1	MAHMOOD AKBAR ALI RIDHA CO. W.L.L	1,833,291.000	
3	(58) T190023	مناقصة	تقديم خدمات المعايرة والتصديق لمدة 5 سنوات لمحطات جسر الازران المعلقة في معمل التكرير.	النطق	1	المجموع (د.ب.):	3,666,582	
4	(39) T190014	مناقصة	توفير خدمات صبح ونزح المياه	النطق	1	HALDOR TOPSOE	350,319.060	USD 926,770.000
5	T180123 (PCE)	مناقصة	التحول الرقمي لتكنولوجيا التشغيل	النطق	1	AL HOTY ANALYTICAL SERVICES	99,000.000	
6	Q103358	مناقصة	UPGRADE IBM POWER EIGHT (P8) RESOURCES	النطق	1	A.KARIM AL JAHROMI CONTRACTING	166,200.000	
7	TB/27279/2019	مناقصة	PROVISION OF BAPCO RELIABILITY AND INTEGRITY MANAGEMENT (BRIM) PHILOSOPHY TRAINING (L&D)	النطق	1	NASS INDUSTRIAL SERVICES	166,200.000	
8	(16) Q102485	مناقصة	SLIDE VALVES REFURBISHMENT	النطق	1	المجموع (د.ب.):	332,400	
9	(17) Q103384	مناقصة	REPLACE OBSOLETE ANALYZERS IN 2,3&4 SULPHUR RECOVERY UNIT INCINERATORS AND OFFGAS ANALYZERS AT 1 & 2 TAIL GAS TREATING UNITS	النطق	1	YOKOGAWA MIDDLE EAST CO	88,438.000	
					1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	81,525.000	
					1	WORLEY PARSONS BAHRAIN WLL	95,093.000	
					1	TAPCOENPRO UK LTD	139,752.000	
					1	ANALYTICAL INSTRUMENTATION & MAINTENANCE SYSTEM	573,966.918	USD 1,518,431.000

مجموع الترسيمات بالمليار البحريني: 5,427,075.978

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفاز	تقدير بحريني	عملات اخرى
1	BTB-18-10-1902	مناقصة	بيع وإعادة تأجير محركات طائرات من نوع CFM LEAP 1A THRUST 3320NEO لطائرات الإيرباص	الطيران	1	ROLLS ROYCE PARTNER FINANCE (RRPF)	11,062,548.000	USD 29,266,000.000

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفاز	تقدير بحريني	عملات اخرى
2	BTB-19-06-1982	مناقصة	AVAYA TELEPHONY SYSTEM REFRESH FOR GULF AIR HEADQUARTERS AND GULF AIR WORLDWIDE CONTRACT CENTRE (WWCC)	الطيران	1	VIVA BAHRAIN	299,850.000	
3	TB/27219/2019	مناقصة	CARGO HANDLING AGENCY AT COCHIN AIRPORT (COK)	الطيران	1	BIRD WORLDWIDE FLIGHT SERVICES	60,890.000	
4	TB/27569/2019	مناقصة	DIRECT APPOINTMENT OF MEDICAL SUPPLIER GULF AIR MEDICAL REQUIREMENT	الطيران	1	ALJISHI PHARMACY	2,091.415	
					2	BAHRAIN PHARMACY	4,636.406	
					3	BAHZAD PHARMACY	17,033.162	
					4	GENERAL MEDICAL	812.670	
					5	GREEN INTERNATIONAL MEDICAL CO. - GIMCO	1,545.000	
					6	GULF PHARMACY	4,021.944	
					7	HAMAD TOWN PHARMACY	13.998	
					8	JAFFAR PHARMACY	27,426.209	
					9	MASKATI PHARMACY B.S.C CLOSED	1,155.660	
					10	MOHD FAKROO	8,837.400	
					11	NASSER PHARMACY	353.264	
					12	TYDEN PHARMACY	4,435.695	
					13	WAEEL PHARMACY CO. W.L.L	107,602.801	
					14	YMH PHARMACY	70,976.552	
						المجموع (د.ب.):	250,942.176	
					1	BAHRAIN AIRPORT SERVICES COMPANY BAS	127,559.000	

مجموع الترسيمات بالمليار البحريني: 11,801,789.176

مجلس التنمية الاقتصادية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفاز	تقدير بحريني	عملات اخرى
1	TB/25647/2018	مناقصة	التعاقد المباشر لشراء وتركيب مساملت اعلانية لمهرجان ربيع الثقافة 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GROUP PLUS FOR ADVERTISING W.L.L	45,225.000	
					2	GULF MEDIA INTERNATIONAL	80,430.000	
					3	ENCYCLOMEDIA ADVERTISING CO	10,250.000	
						المجموع (د.ب.):	135,905	
					1	IAG ENTERPRISES	210,203.500	
					2	ROTANA	154,160.000	
					3	BLUE ART PRODUCTION	131,600.000	
					4	ARABESQUE INTERNATIONAL	82,750.000	
					5	PLAYING FOR CHANGE	18,800.000	
						المجموع (د.ب.):	597,513.500	

مجلس التنمية الاقتصادية

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
3	TB/27598/2019	منقصة	تغطية الساحل الشرقي والخليج العربي للولايات المتحدة الأمريكية	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	TRUCIAL STRATEGIC ADVISORS LLC	217,134.000	
4	TB/27543/2019	منقصة	الفرق المشاركة في مهرجان ربيع الثقافة 2020	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	ROTANA VIDEO AND AUDIO VISUAL CO.	170,000.000	
					2	IAG ENTERPRISES	101,508.000	
					3	THE MERCHANTS OF BOLLYWOOD PTY LTD	41,400.000	
						المجموع (ب.ب.)	312,908	
5	TB/27666/2019	منقصة	رعاية سباق BAHRAIN X RAID TEAM	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	X-RAID MOTORSPORT GMBH	579,900.000	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	1,843,360.500	

مجلس الشورى

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/20280/2015	منقصة	شراء تراخيص اضافية من مايكروسوفت	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	ALMOAYYED COMPUTERS	65,165.880	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	65,165.880	

مجلس النواب

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/27660/2019	منقصة	تجهيز قاعة مركز عيسى الثقافي لافتتاح دور الاعتماد السنوي الثاني من الفصل التشريعي الخامس	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	SHOWTECH PRODUCTIONS W.L.L	39,060.000	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	39,060.000	

مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/27636/2019	منقصة	تقديم خدمات استشارية 2019	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	NASIR MUSA MUSTAFA QAMASH	36,000.000	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	36,000.000	

معهد الإدارة العامة

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BIPA/PQ/THS/O 1/2019	منقصة	طرح مناقصة لتوفير القاعات التدريبية للبرامج التدريبية للعام 2019م	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	WYNDHAM GRAND MANAMA	155,462.423	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	155,462.423	

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	12/2018	منقصة	ترميم وإعادة تهيئة مباني شمال المحرق	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED INTERIORS	2,261,514.000	

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
2	14/2018	منقصة	ترميم وإعادة تهيئة لثمان مباني جنوب المحرق	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED INTERIORS	2,142,656.120	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	4,404,170.120	

هيئة البحرين للسياحة والمعارض

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	BTEA 125/2019	منقصة	إشادة، تصنيع، تسليم وتكثيف منصة المعرض لعرض لندن للسرور و السياحة 2019	المواد والمعدات	1	ORANGE MEDIA GROUP OMG	49,800.000	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	49,800.000	

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	4675/2016/3100	منقصة	أعمال محطات نقل الكهرباء جهد 66 كيلوفولت	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ALFANAR COMPANY	19,553,892.408	
					2	AL BABBAIN CONTRACTING COMPANY	21,508,133.743	
					3	NESMA TELECOM & TECHNOLOGY CO. LTD.	14,597,019.458	
						المجموع (ب.ب.)	55,659,045.609	
2	4604/2019/3100	منقصة	المشروع التجريبي لاستخدام التيار المستمر المنخفض الجهد في المنازل	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	MOTT MACDONALD	50,000.000	
3	PP-2018-259 FRSD	منقصة	إعادة تأهيل وتحديث نظام التكييف لمبنى مركز التحكم في منطقة أم الحصم	الخدمات والزيادات والاستثمار	1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	1,119,266.606	
4	PM-2019-030 WTD	منقصة	أعمال الصيانة الداخلية للخزانات الأرضية بمختلف محطات حط المياه	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SAYED KADHEM AL DURAZI & SONS	146,697.600	
					2	HERTEL MSL CO. W.L.L	295,680.000	
						المجموع (ب.ب.)	442,377.600	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	57,270,689.815	

هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/27577/2019	منقصة	جهاز راوتر الحط المباشر لمحلية أملاون	المواد والمعدات	1	BAHRAIN TELECOMMUNICATIONS COMPANY	58,158.450	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	58,158.450	

وزارة الإسكان

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الغطاء الفاز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/19250/2014	منقصة	COOPERATION BETWEEN CHINA AND BAHRAIN IN THE HOUSING SECTOR	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	CHINA MACHINERY ENGINEERING CORPORATION	259,727,811.437	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	259,727,811.437	

وزارة الأشغال

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	CPD-18/0005	منقصة	برنامج تنمية دول مجلس التعاون الخليجي لمملكة البحرين - مشروع مجمع الرعاية الاجتماعية بمدينة حمد رقم المشروع: 16018-	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	كبار للتجارة والمقاولات / دار الخليج للتجارة والمقاولات	6,431,538.041		
2	BMD-18/0017	منقصة	المقولة الزمنية لإصل الصيانة المدنية والميكانيكية والكهربائية لمثلثين (2021-2019)	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	DAR AL KHALEEJ TRADING & CONTRACTING .WL	1,266,666.600		
					2	AL HAFEERA CONTRACTING CO	1,266,666.600		
					3	SARAYA CONTRACTORS CO	1,266,666.600		
					4	YOUSIF AL ZAYANI TRADING & CONTRACTING	500,000.000		
					5	SARAB CONTRACTING EST.	500,000.000		
					6	EUROPEAN CONSTRUCTIONS & MAINTENANCE	500,000.000		
						المجموع (ب.ب.)	5,299,999.800		
3	BMD-19/0012	منقصة	أصل الصيانة الشاملة والصيانة لمدرسة الإمام الطبري الابتدائية للبنين بمدينة عيسى	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED CONTRACTING	116,744.027		
4	BMD - 19/0011	منقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصيانة لمدرسة الرازي الابتدائية للبنين في منطقة النهي	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	119,542.500		
5	SES-17/0046	منقصة	خدمات الاستشارية لتصميم محطة معالجة مياه الصرف الصحي في المنطقة الجنوبية الغربية	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	P2M MIDDLE EAST - FOREIGN BRANCH	287,790.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	12,255,614.368		

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	MUN/CMA/01/2019	مزادة	مزادة لتشييد وتأجير وتشغيل اعلان من نوع علبة مضاءة وبروزما بمنطقة السيف بمحافظة العاصمة لمدة خمس سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDIA WAYS CO	376,709.090		
2	MUN/CMS/42/2018	منقصة	خدمات استشارية لمشروع الواجهة البحرية للعاصمة	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	DAR SSH INTERNATIONAL ENGINEERING CONSULTANTS	202,524.000		
3	RDS-18/0047	منقصة	الخدمات الاستشارية والتصميم والإشراف على تنفيذ مشاريع تطوير الطرق الموندية الى المدينة الرياضية (BISC) بالصيف	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ADVANCED CENTER FOR CIVIL ENGINEERING CONSULTANCY (ADEC)	1,659,430.000		
4	TB/27609/2019	منقصة	مراجعة مخرجات تصاميم	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	AREP VILLE	*62,357.000	EUR 127,000.000	
5	MUN/CM/04/2019	منقصة	منقصة خدمات شطط مياه للجاري لإقامة العاصمة لمدة أربع سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ORANGE CONTRACTING	192,000.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	2,493,020.090		

وزارة التربية والتعليم

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	TB/27667/2019	منقصة	تنظيم مهرجان البحرين اولاً 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PICO INTERNATIONAL	580,000.000		
2	M/3/2019	منقصة	تسجيل ومزج أغاني حفل مهرجان البحرين اولاً 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NADAWI PRODUCTION AND DISTRIBUTION AND EVENTS MANGEMENT	90,820.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	670,820.000		

وزارة الداخلية

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	03/2019	منقصة	توفير الأدوية لوزارة الداخلية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	24,535.600		
					2	HAMAD TOWN PHARMACY	24,554.900		
					3	YOUSUF MAHMOOD HUSAIN	6,939.840		
					4	ALJISHI EST. W.L.L	4,053.200		
					5	BAHRAIN PHARMACY & GENERAL STORE	16,433.490		
					6	BEHZAD MEDICAL ESTABLISHMENT	7,610.780		
					7	WAEEL PHARMACY CO. W.L.L	44,900.514		
						المجموع (ب.ب.)	129,028.324		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	129,028.324		

وزارة الصحة

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	MOH/128/2018	منقصة	احتياجات البنية التحتية لعنبر ابراح الخفر	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	6,200.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	6,200.000		

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	MOSD/RFP/2016-16	منقصة	توفير ابدى عملة لود ومراكز الرعاية والشؤون الاجتماعية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	HOME HEALTH CARE CENTRE W.L.L	25,760.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	25,760.000		

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	HFR/08/2019	منقصة	خدمات استشارية خاصة بتجهيز مكاتب وزارة المالية والاقتصاد الوطني لعمرة طواقم في مبنى الوزارة الكائن في المنطقة البنلومانية	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	URBAN VISION CO. S.P.C	40,000.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	40,000.000		

وزارة المواصلات والاتصالات

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	MTT/POST/01/2019	منقصة	منقصة طباعة الأوراق الحكومية الرسمية لمدة 4 سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	شركة المطبعة الشرقية	66,412.500		
2	MTT/HRD/05/2019	منقصة	توفير التأمين الصحي لموظفي شئون الملاحة البحرية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDGULF TAKAFUL	182,574.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	248,986.500		

وزارة شئون الشباب والرياضة

#	رقم المنقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	المنطقة	دinars بحريني	عائلات أخرى
1	RFP/MS/29/2018	منقصة	عقد الصيانة الإلتزام لمنشآت وزارة شئون الشباب والرياضة	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	GLOBAL POWER SYSTEMS S.P.C	144,000.000		
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	144,000.000		

* مبلغ الترسية الأصلي بالعملة الأخرى.

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز البحرين للمستثمرين

إعلان رقم (٩٨٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / أشرف أمين، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (أشرف أمين للأسهم ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢١٥١٢، طالبا تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأس مال مقداره ٥٠,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: يوسف اختر أمين أحمد، وعبدالله أمين، و ASHER AMIN، وأفشان أمين الجين، وASHRAF AMEEN AHMAD.

إعلان رقم (٩٨٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مصنع البحرين للبوليسترين ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩١٢٧٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأس مال مقداره ٥٠٠,٠٠٠ (خمسمائة ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم آند إن القابضة ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٢٠٨٦.

إعلان رقم (٩٨٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / صلاح عبدالصاحب عبدالله علي الصائغ، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أزياء سي دايموند)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩-٥٧٩٦١، طالبا تحويل فرع من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها،

وبرأسمال مقداره ٢,٠٠٠ (ثلاثة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صلاح عبدالصاحب عبدالله علي الصائغ، و VALIYA PEEDIKAYIL ABDUL RAHIMAN، و ABUBAKKAR VALIYA PEEDIKAYIL، و .MUHAMMED

**إعلان رقم (٩٨٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة / فاطمة محمد عبدالله محمد البنعلي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (حزمة الراحة للأدوات المنزلية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٨٩٢٦، طالبة تحويل الفرع الخامس من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فاطمة محمد عبدالله محمد البنعلي، و NOUFAL ALAMBATH PUTHANPURAYIL.

**إعلان رقم (٩٨٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / خليل إبراهيم محمد إبراهيم الشقاق، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مطعم النجم التركي)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٢٩٦٩، طالبا تحويل الفروع أرقام ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٥٠٠ (خمسمائة) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: خليل إبراهيم محمد إبراهيم الشقاق، و CEM KARAALIOGLU.

**إعلان رقم (٩٨٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / عبدالعزيز جاسم محمد علي صليبيخ، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (خط السماء لمقاولات البناء)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٠٧٧٣، طالبا تحويل الفرع الثاني من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢,٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: عبدالعزيز جاسم محمد علي صليبيخ، و GIREESH KUNIYIL.

**إعلان رقم (٩٩٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (زترا الشرق الأوسط ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٥٢١٩، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد / JEAN ZEENNI .
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (٩٩١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة تضامن**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ بدرية عبدالعلي محمد الجشي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مجوهرات وصياغة أبوزيب)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٨٤٥٦، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: بدرية عبدالعلي محمد الجشي، و MUZAFFAR ALI، و SHAHID ALI.

**إعلان رقم (٩٩٢) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى فرع بشركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه عائشة عبدالله بدر السادة، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فطائر بايد)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٣٢٦٩-٥، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى فرع بالشركة ذات المسئولية المحدودة المملوكة لكل من: عائشة عبدالله بدر السادة، ونجيب جاسم راشد جاسم المناعي.

**إعلان رقم (٩٩٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ منال

مهدي سلمان سرحان محمد، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (باك مان للحلول)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٩١٨٨-٥، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: منال مهدي سلمان سرحان محمد، و MUHAMMED SHAMNAS PILAKKATTUVAYAL KUNI .

**إعلان رقم (٩٩٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسؤولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تحمل اسم (الوطنية للاستثمار العقاري ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٩١٨١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وتصبح مملوكة لشركة (إم أند إن القابضة ذ.م.م).

**إعلان رقم (٩٩٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسؤولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تحمل اسم (جاسم عبد الرحمن الزباني وأولاده ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢١٨٠٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥٠٠,٠٠٠ (خمسمائة ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم أند إن القابضة ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٢٠٨٦.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (٩٩٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسؤولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تحمل اسم (مصنع البحرين للإسفنج ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٧٩٤-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٥٠٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم أند إن القابضة ذ.م.م).

**إعلان رقم (٩٩٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / علي سعيد صالح ملا أحمد محمد النعيمي، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (علي كود لخدمات البرمجة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١-١٢٧٩٧٣، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢,٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني وتسجل باسم المالك نفسه.

**إعلان رقم (٩٩٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (شاورما إكسبرس) المسجلة بموجب القيد رقم ٢-٤٦٣٣٠، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وتصبح مملوكة للسيد / طارق إسحاق عبد الرحيم الكوهجي.

الدعوى رقم: ٢٠١٩/٣١

إعلان بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١)

المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩

المدعي: بنك البحرين الاسلامي ش.م.ب.
وكيله: المحامي سلمان عبد الله صليبيخ
عنوان وكيله: برج الويند تاور، مكتب ٩٢ - الطابق التاسع - بناية رقم ٤٠٣ - شارع ١٧٠٥ - مجمع ٣١٧ - المنطقة الدبلوماسية.
المدعى عليها الأولى: الشركة المتحدة للإنشاءات العربية ذ.م.م
المدعى عليه الثاني Koorakkadan veera pillai abdulalam :
المدعى عليه الثالث Shaiju yoosaf kuttt :
آخر عنوان معلوم: شقة ٣٤، طريق ٣٦٢٢، مبنى ١٠٧٢، مجمع ٤٣٦، السيف.
المدعى عليه الرابع: صلاح يوسف عبدالحمن انجنير
المدعى عليه الخامس: إياد عبد الحميد محمد الخطيب
وكيلهم: المحامي عادل عبد الله بوعلي
عنوان وكيلهم: بناية البحرينية الكويتية للتأمين - الطابق السادس - مكتب ٦١ - المنطقة الدبلوماسية.

تعن غرفة البحرين لتسوية المنازعات المدعى عليهم الأول والثاني والثالث المذكورين اعلاه بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١) المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩ كالتالي:
الاجتماع الأول بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً والمحدد لإستلام أطراف الدعوى جدول مواعيد إدارة الدعوى وإبداء الآراء حوله وبدء الأجل للأطراف لتقديم كافة الأمور المتعلقة بالدعوى وإثباتها من خلال تقديم مذكرات وأدلة وطلبات بإجراءات الإثبات.
الاجتماع الثاني بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الأجل لتقديم المدعى عليهم مذكرة الرد على لائحة الدعوى ونهاية الأجل لرد الدعوى وللدفع بعدم قبول الدعوى.
تاريخ ٨ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة ٤ عصراً هو نهاية الأجل لتقديم إتفاق الأطراف على إختيار أعضاء هيئة تسوية النزاع.
الاجتماع الثالث بتاريخ ١١ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الأجل لتقديم المدعى الرد على مذكرة المدعى عليه المقدمة في الاجتماع الثاني ونهاية الأجل لتقديم نص القانون الأجنبي الواجب التطبيق مع الترجمة.

تاريخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة الـ ٤ عصراً هو نهاية آجل تقديم طلبات الإدخال والتدخل والطلبات المتقابلة والعارضة.

الاجتماع الرابع بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الآجل لتقديم المدعى عليهم الرد على مذكرة المدعى المقدمة في الاجتماع الثالث ونهاية الآجل لتقديم تقارير الخبراء وجميع المستندات (إن وجدت) وتبادل مذكرات الرد حول كافة طلبات الإدخال والدعوى المتقابلة والطلبات العارضة (إن وجدت).

الاجتماع الخامس بتاريخ ٢ يناير ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الآجل لتقديم كافة طلبات إجراءات الإثبات وتبادل مذكرات الرد حول تقارير الخبراء وجميع المستندات المقدمة في الدعوى.

الاجتماع الأخير بتاريخ ٩ يناير ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً محدد لتبادل مذكرات الرد حول طلبات إجراءات الإثبات (إن وجدت). ولإعلان الأطراف بموعد الجلسة الأولى أمام الهيئة.

لذا تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات المدعى عليهم الأول و الثاني والثالث المذكورين أعلاه بجدول اجتماعات إدارة الدعوى رقم (١) وبمواعيد حضور ممثله القانوني شخصياً أو وكيلاً عنه للاجتماعات إدارة الدعوى أمام مدير الدعوى بمقر الغرفة، وعنوانها: بناية البارك بلازا، الطابق الثالث، مبنى ٢٤٧، شارع ١٧٠٤، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين ، وذلك عملاً بالقرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها غرفة البحرين لتسوية المنازعات بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩ ، ليعلم.

مدير الدعوى

لدى غرفة البحرين لتسوية المنازعات

قرار لجنة التثمين في الجلسة رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩

إن لجنة التثمين بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة قد قررت تثمين جزء من ملك السيد / أنس بن أحمد جياش بن أبويزيد عبدالخالق، الكائن في الجنبية، المسجل بالمقدمة رقم ١١١٩٨/٢٠١٥، وذلك في جلستها رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ١٦/٩/٢٠١٩، بسعر -/٣٦ ديناراً بحرينياً (ستة وثلاثون ديناراً فقط) للقدم المربع للأرض، أي ما يعادل ٣٨٧/٥٠٤ ديناراً بحرينياً (ثلاثمائة وسبعة وثمانون ديناراً وخمسمائة وأربعة فلس فقط) للمتر المربع. وفي حالة الاعتراض، يرجى تقديم استئناف إلى إدارة الاستملاك والتعويض خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ هذا الاشعار. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان اشعاراً رسمياً للمالك وعلى المالك الاتصال بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني (شئون البلديات) بناية الذهب للإطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

مدير إدارة الاستملاك والتعويض

حمود بن إبراهيم آل خليفة